

Distr.
GENERAL

A/RES/50/65
9 January 1996

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ٦٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الأولى (A/50/585 و Corr.1)]

٦٥/٥٠ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النوويةإن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٠/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٧٠/٤٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، اللذين أُيدَ فيهما المجتمع الدولي بأسره المفاوضات متعددة الأطراف بشأن عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية،

وإذ تؤكد من جديد أن الحظر الشامل للتجارب النووية هو أحد الأهداف ذات الأولوية العليا لدى المجتمع الدولي في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار،

واقتراناً منها بأن أنجع الطرق لوضع نهاية للتجارب النووية هي عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية تكون عالمية في نطاقها ويمكن التحقق من تنفيذها دولياً وبصورة فعالة، وتستطيع أن تجتذب جميع الدول إلى الانضمام إليها، وتسهم في منع انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه، وفي عملية نزع السلاح النووي، وبالتالي في توطيد السلم والأمن الدوليين،
.../...

وإذ تلاحظ الآمال التي أعربت عنها أطراف معاهدة حظر تجارب الأسلحة

السعي إلى تحقيق وقف جميع تجارب التفجيرات للأسلحة النووية إلى الأبد،
المشار إليها في ديباجة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٦٨^(٢)،

-
- (١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٨٠، الرقم ٦٩٦٤.
(٢) المرجع نفسه، المجلد ٧٢٩، الرقم ١٠٤٨٥.

وإذ ترحب بقيام اللجنة المخصصة لحظر التجارب النووية والتابعة لمؤتمر
نزع السلاح بالتطوير الإضافي للنص المتداول، على النحو المبين في تقرير
المؤتمر وتذييله^(٣)، وقرار المؤتمر مواصلة أعماله في اجتماعات تتخلل الدورات،

١ - ترحب بالجهود المتواصلة في المفاوضات متعددة الأطراف بشأن
عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية في إطار اللجنة المخصصة لحظر
التجارب النووية والتابعة لمؤتمر نزع السلاح وبما قدمته الدول المشاركة في
تلك المفاوضات من إسهامات هامة في إعداد النص المتداول، وبالتقدم المحرز
في مجالات رئيسية؛

٢ - تطلب إلى جميع الدول المشاركة في مؤتمر نزع السلاح، ولا سيما
الدول الحائزة للأسلحة النووية، كمهمة ذات أولوية عليا، عقد معاهدة للحظر
الشامل للتجارب النووية تكون عالمية في نطاقها ويمكن التحقق من تنفيذها
على نحو متعدد الأطراف وبصورة فعالة، وتسهم في نزع السلاح النووي ومنع
انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه، بحيث يمكن التوقيع عليها في بداية
الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة؛

٣ - تطلب أيضا إلى المشاركين في مؤتمر نزع السلاح المضي قدما في
العمل استنادا إلى النص المتداول خلال فترة التفاوض التي تتخلل الدورات بغية
الشروع في المرحلة النهائية من المفاوضات في بداية عام ١٩٩٦؛

٤ - تطلب كذلك إلى مؤتمر نزع السلاح إعادة إنشاء اللجنة المخصصة
في مستهل دورته لعام ١٩٩٦، وتجديد ولايتها من أجل إنجاز النص النهائي
للمعاهدة في أقرب وقت ممكن من عام ١٩٩٦؛

76031 96٥ تحث جميع الدول على تأييد المفاوضات متعددة الأطراف التي
ستجرى في مؤتمر نزع السلاح بغية عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب

٦ - تعلن استعدادها لاستئناف النظر في هذا البند، حسب الضرورة، قبل انعقاد دورتها الحادية والخمسين، من أجل إقرار نص معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تزويد مؤتمر نزع السلاح بما يكفي من الخدمات الإدارية والفنية وخدمات دعم المؤتمرات لإجراء هذه المفاوضات؛

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٧،
(A/50/27)، الفرع الثالث - ألف.

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين بنداً عنوانه "تنفيذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية".

الجلسة العامة ٩٠

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥